

# جمهورية مصر العربية

وزارة التجارة والصناعة

قطاع المعالجات التجارية

إعلان رقم ٢ لسنة ٢٠٢١

بشأن بدء إجراءات تحقيق المراجعة النهائية لرسوم مكافحة الإغراق النهائية

المفروضة على الواردات المغرقة من صنف «أورثوفثالات ثنائى أوكتيل»

ذات منشأ أو المصدرة من كوريا الجنوبية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى

من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية ولائحته التنفيذية

الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاتها ، ويشار إليها فيما

بعد بـ«اللائحة» :

وطبقاً لأحكام المادة (٥٦) من اللائحة ، وافقت السيدة وزیر التجارة والصناعة

بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢٨ على توصية اللجنة الاستشارية بإعلان بدء تحقيق المراجعة

النهائية والنشر بجريدة الواقع المصرية ، وفقاً لأحكام المادة (١٠١) من اللائحة

التنفيذية وذلك على ضوء النتائج التي توصل إليها قطاع المعالجات التجارية ويشار

إليه فيما بعد «سلطة التحقيق» :

أولاً - الإجراءات :

تلقت سلطة التحقيق بتاريخ ٢٠٢١/٣/١٥ طلباً مؤيداً مستندياً من الصناعة

المحلية ممثلة في الشركة العالمية للمدنات والمذيبات ويشار إليها فيما بعد

«بالصناعة المحلية» لمراجعة رسوم مكافحة الإغراق النهائية المفروضة على الواردات

المغرقة من صنف «أورثوفثالات ثنائى أوكتيل» ذات منشأ أو المصدرة من كوريا

الجنوبية ، حيث ادعت في الطلب المقدم أن إنها ، العمل بالرسوم المفروضة من شأنه أن يؤدي إلى احتمال استمرار أو تكرار الإغراق والضرر على الصناعية المحلية .

قامت سلطة التحقيق بدراسة طلب المراجعة وأعدت تقريراً للعرض على اللجنة الاستشارية بتاريخ ٢٥/٣/٢٠٢١ والتي قامت بدورها برفع توصيتها للسيدة وزيرة التجارة والصناعة لاتخاذ إجراءات بدء تحقيق المراجعة النهائية للرسوم المفروضة على الصنف المشار إليه ، ونشر بجريدة الواقع المصرية .

#### ثانياً - الصناعة المحلية :

مقدم الطلب الشركة العالمية للملدّنات والمذيبات ويمثل إنتاجها (١٠٠٪) من إجمالي إنتاج الصناعة المحلية ومن ثم فهى تمثل الصناعة المحلية ، وفقاً لأحكام المادة (١٩) من اللائحة .

#### ثالثاً - المنتج محل المراجعة :

أورثوفثالات ثنائي أوكتيل ذات منشأ أو المصدرة من كوريا الجنوبية .

اسم المنتج باللغة الإنجليزية :

#### Dioctyl Orthophthalates (DOP)

ويُخضع المنتج محل المراجعة للبند الجمركي التالي من التعريفة الجمركية المنسقة :

29 17 32 00

والمسمي المشار إليه بعاليه هو المسمى الوحدي للمنتج محل المراجعة والبند الجمركي المذكور على سبيل الاسترشاد فقط .

#### رابعاً - فترة تحقيق المراجعة :

فترة تحقيق المراجعة لدراسة احتمال استمرار أو تكرار الإغراق من ٢٠٢٠/١/١

حتى ٢٠٢٠/١٢/٣١

فترة تحقيق المراجعة لدراسة احتمال استمرار أو تكرار الضرر من ٢٠١٦/١/١

حتى ٢٠٢٠/١٢/٣١

**خامسًا - احتمال استمرار أو تكرار الإغراق :**

على ضوء البيانات التي قدمتها الصناعة المحلية تبين أن هناك إغراقاً وأنه في حالة إنها، العمل بالرسوم المفروضة فإن هذا سيؤدي إلى احتمال استمرار أو تكرار الإغراق بالنسبة للمنتج محل المراجعة .

**سادسًا - احتمال استمرار أو تكرار الضرر المادي :**

تبين من تحليل البيانات الأولية للصناعة المحلية تحسن غالبية مؤشرات أداء الصناعة المحلية خلال فترة سريان الرسوم، كما تبين استمرار وجود الواردات من المنتج محل التحقيق من كوريا الجنوبية بالسوق المحلي، وأن إنها، العمل بتلك الرسوم يمكن أن يؤدي إلى احتمال تدهور مؤشرات الصناعة المحلية التي تحسنت خلال فترة سريان الرسوم وبالتالي احتمال تكرار الضرر المادي الذي عانت منه الصناعة المحلية قبل

**سابعاً - رسوم مكافحة الإغراق المطبقة حالياً :**

الرسوم المطبقة حالياً تم فرضها بموجب القرار الوزاري رقم ١١٨٠ لسنة ٢٠١٦ وبنسب تتراوح من (١٣٠.٩٪) إلى (٦٠.٢٪) من القيمة CIF وبما لا يقل عن ٧٢ دولار / طن متري إلى ١٤٥ دولار / طن متري .

**ثامنًا - قوائم الأسئلة وجمع المعلومات :**

من أجل الحصول على المعلومات الضرورية ، فإن سلطة التحقيق سوف تقوم بإرسال قوائم الأسئلة إلى المنتجين والمصدرين الأجانب المعروفين ، (وغير المعروفين من خلال سفارة كوريا الجنوبية بالقاهرة) .

كما سيتم إرسال قوائم الأسئلة إلى الصناعة المحلية والمستوردين المعروفين للمنتج محل المراجعة .

على أنه يتعين على الأطراف غير المعروفة لسلطة التحقيق من المنتجين والمصرين الأجانب ومستوردى المنتج محل المراجعة أن يعلنوا عن أنفسهم لسلطة التحقيق للحصول على نسخة من قوائم الأسئلة وذلك في غضون (٣٠) يوماً من تاريخ نشر الإعلان بجريدة الواقع المصرية ، حتى يتمكنوا من تقديم ردودهم في التوقيتات الزمنية المحددة .

كما يتعين على كافة الأطراف تقديم الردود على قوائم الأسئلة لسلطة التحقيق في غضون (٣٧) يوماً من تاريخ الاستلام .

#### تاسعاً - أسلوب العينة :

وفقاً لأحكام المادة (٤٤) من اللائحة ، فإنه يجوز لسلطة التحقيق تطبيق أسلوب العينة سواء في حالة وجود عدد كبير من الأطراف المعنية أو وجود أصناف عديدة من المنتج محل المراجعة .

##### ١ - استخدام أسلوب العينة بالنسبة للمصرين / المنتجين الأجانب :

من أجل مساعدة سلطة التحقيق في تحديد ما إذا كان ضرورياً اللجوء إلى أسلوب العينة ، فإن جميع المنتجين / المصرين الأجانب أو من يمثلهم من الناحية القانونية مطالبون بالاتصال بسلطة التحقيق وتقديم المعلومات التالية الخاصة بشركتهم أو شركاتهم وذلك خلال (٣٠) يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان بجريدة الواقع المصرية : الاسم والعنوان والبريد الإلكتروني والهاتف والفاكس واسم الشخص الذي يمكن الاتصال به .

المبيعات بالكمية والقيمة وذلك بالنسبة للمنتج محل المراجعة الذي تقوم الشركة المعنية بتصديره إلى مصر في الفترة من ٢٠٢٠/١٢/٣١ حتى ٢٠٢٠/١/١

المبيعات بالكمية والقيمة بالنسبة للمنتج محل المراجعة الذي تقوم الشركة المعنية ببيعه في السوق المحلي للدولة المشار إليها في الفترة من ٢٠٢٠/١/١ حتى ٢٠٢٠/١٢/٣١

الأنشطة المحددة للشركة فيما يخص إنتاج وبيع المنتج محل المراجعة .  
الأسماء والأنشطة المحددة لجميع الشركات المعنية والتي تقوم بالإنتاج والبيع  
أو أيهما (تصدير وسوق محلى أو أيهما) وذلك بالنسبة للمنتج محل المراجعة .  
أى معلومات أخرى ذات صلة والتي من شأنها مساعدة سلطة التحقيق فى عملية  
اختيار العينة .

وبتقديم كافة البيانات المشار إليها فهذا يعني موافقة الشركة على إمكانية  
أن تشملها العينة ، وإذا ما تم اختيار الشركة كجزء من العينة فإن هذا يقتضي  
ضمناً الرد على قوائم الأسئلة وقبول زيارة التحقق الميدانية ، وإذا ما عبرت الشركة  
عن عدم رغبتها فى إمكانية أن تشملها العينة فسوف يتم اعتبار ذلك عدم تعاون مع  
سلطة التحقيق .

للحصول على المعلومات التي تعد ضرورة لاختيار العينة بالنسبة للمصدرين/  
المتجمين الأجانب، فإنه يجوز لسلطة التحقيق الاتصال بأى اتحادات معروفة  
للمصدرين/ المتجمين فى الدول محل المراجعة .

## ٢ - استخدام أسلوب العينة للمستوردين :

من أجل مساعدة سلطة التحقيق فى تحديد ما إذا كان ضرورياً اللجوء إلى أسلوب  
العينة، فإن جميع المستوردين أو من يمثلهم من الناحية القانونية مطالبون بالاتصال  
بسلطة التحقيق وتقديم المعلومات التالية الخاصة بشركتهم أو شركائهم وذلك خلال  
(٣٠) يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان بجريدة الواقع المصرية .

الاسم والعنوان والبريد الإلكتروني والهاتف والفاكس واسم الشخص الذى يمكن  
الاتصال به .

كمية وقيمة المنتج محل المراجعة التى تم استيرادها إلى مصر خلال الفترة من  
٢٠٢٠/١٢/٣١ حتى ٢٠٢٠/١٢/١١ من الدولة محل التحقيق .

كمية وقيمة المبيعات من المنتج محل المراجعة المستورد في السوق المحلي المصري خلال الفترة من ٢٠٢٠/١٢/٣١ حتى ٢٠٢٠/١/١ أنشطة الشركة فيما يتعلق بالمنتج محل المراجعة . الأسماء والأنشطة المتعلقة بجميع الشركات المرتبطة والتي تقوم بالإنتاج والبيع أو أيهما للمنتج محل المراجعة . أي معلومات أخرى ذات صلة والتي من شأنها مساعدة سلطة التحقيق في عملية اختيار العينة .

وبتقديم جميع المعلومات المشار إليها فهذا يعني موافقة الشركة على إمكانية أن تشملها العينة، إذا ما تم اختيار الشركة كجزء من العينة فإن هذا سوف يقتضي الرد على قوائم الأسئلة وقبول زيارة التحقق الميدانية ، وإذا ما عبرت الشركة عن عدم رغبتها في إمكانية أن تشملها العينة فسوف يتم اعتبار ذلك عدم تعاون مع سلطة التحقيق.

للحصول على المعلومات التي تعد ضرورية لاختيار العينة بالنسبة للمستوردين فإنه يجوز لسلطة التحقيق الاتصال بأى اتحادات معروفة للمستوردين .

### ٣ - الاختيار النهائي للعينات :

يتبعن على جميع الأطراف المعنية التي ترغب في تقديم أي معلومات ذات صلة فيما يخص اختيار العينات أن تقوم بذلك خلال الفترة الزمنية المحددة . وتقوم سلطة التحقيق بالاختيار النهائي للعينات بعد التشاور مع الأطراف المعنية التي أبدت استعدادها لأن تشملها العينة .

يتبعن على الشركات التي تشملها العينة أن ترسل الردود على قوائم الأسئلة خلال الفترة الزمنية المحددة في هذا الإعلان كما يتبعن عليها أن تتعاون مع سلطة التحقيق .

**عاشرًا - عقد جلسات الاستماع :**

طبقاً لأحكام المادة (٢٥) من اللائحة فإنه يجوز عقد جلسات استماع بمقر سلطة التحقيق لكافة الأطراف المعنية والأطراف الأخرى ذات المصلحة لعرض أرائهم وتقديم حججهم شريطة تقديم طلب كتابي لسلطة التحقيق يتضمن الأسباب المحددة لطلب جلسة الاستماع ، ولهم خلال هذه الجلسات عرض معلومات شفهية ، وفي هذه الحالة لا يجوز لسلطة التحقيق الاعتداد بها مالم تقدم كتابةً على أن تعلن الأطراف المعنية والأطراف الأخرى ذات المصلحة عن رغبتها في عقد هذه الجلسات وذلك في غضون (٢١) يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان بجريدة الواقع المصرية .

**حادي عشر - زيارات التحقيق الميدانية :**

طبقاً لأحكام المادة (٢٦) من اللائحة فإنه يجوز لسلطة التحقيق القيام بزيارات التحقيق للأطراف المعنية في مقارها للتحقق من دقة المعلومات المقدمة والحصول على بيانات إضافية أخرى يستلزمها التحقيق .

**ثاني عشر - التوقيتات الزمنية :**

من أجل الحصول على معلومات عن الفترة الزمنية المحددة لتقديم المعلومات إلى سلطة التحقيق واستخدام أسلوب العينة وعقد جلسات الاستماع يتم الاسترشاد بالبنود (ثامناً ، تاسعاً ، عاشراً) المذكورة في هذا الإعلان .

**ثالث عشر - عدم التعاون :**

في حالة رفض أي طرف من الأطراف المعنية والأطراف الأخرى ذات المصلحة تقديم البيانات المطلوبة أو عدم تقديمها في المهلة المحددة الأمر الذي من شأنه إعاقة مسار التحقيق ، أو تقديم بيانات غير دقيقة أو مضللة ، فإنه يجوز لسلطة التحقيق استخدام أفضل البيانات المتاحة وفقاً لنص المادة (٢٧) والمادة (٣٥) من اللائحة .

رابع عشر- إتاحة الملف العام للأطراف المعنية :

تيح سلطة التحقيق أثناًء فترة تحقيق المراجعة كافة المعلومات غير السرية ذات الصلة التي تقدمها الأطراف المعنية وذلك من خلال الملف العام وتتاح هذه المعلومات لكافة الأطراف المعنية والأطراف الأخرى ذات المصلحة بمقر سلطة التحقيق بالقاهرة وذلك حتى صدور القرار النهائي .

عنوان المراسلة :

وزارة التجارة والصناعة .

قطاع المعالجات التجارية .

أبراج وزارة المالية - البرج السادس - الدور التاسع .

ش امتداد رمسيس - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية .

عناية الأستاذ / إبراهيم السجيني .

وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع المعالجات التجارية .

تلفون : ٢٣٤٢٢٤٧٩ .. ٢٠٢

فاكس : ٢٣٤٢٠٧٨٤ .. ٢٠٢

بريد إلكترونى : ITPD@tas.gov.eg